



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة المحمدية
باشوية الشلالات
جماعة الشلالات
قسم الشؤون الإدارية و المالية
و القانونية و الاقتصادية
و الممتلكات
مصلحة الموارد البشرية
==

قرار لرئيس المجلس الجماعي للشلالات
رقم 186 صادر في 03 نونبر 2025
باجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الاولى برسم 2025.

رئيس المجلس الجماعي للشلالات

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه .
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- و بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات و الامتحانات الخاصة بولوج أسلاك و درجات و مناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار.
- و بناء على قرار الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي و إصلاح الإدارة رقم 2062.23 صادر في 8 محرم 1445 (26 يوليو 2023) بتحديد إجراءات تنظيم امتحان الكفاءة المهنية للتقدم إلى درجة تقني من الدرجات الثالثة و الثانية و الأولى بوزارة الداخلية.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يجرى بقاعة الاجتماعات الكائنة بمقر جماعة الشلالات بتاريخ 2025/12/21 امتحان الأهلية المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الأولى برسم سنة 2025 مفتوح في وجه التقنيين من الدرجة الثانية المتوفرين على ست سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بهذه الصفة في تاريخ أول اختبار من الاختبارات المنصوص عليها، ويخصص لهذا الامتحان منصب واحد (1).

المادة الثانية: يعد تاريخ 2025/12/16 آخر أجل لقبول طلبات الترشيح الموجهة إلى مصلحة الموارد البشرية بمقر الجماعة.

الشلالات في 03 نونبر 2025 /

رئيس جماعة الشلالات



الرئيس
إمضاء: أحمد داوود



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة المحمدية
باشوية الشلالات
جماعة الشلالات
قسم الشؤون الإدارية و المالية
و القانونية و الاقتصادية
و الممتلكات
مصلحة الموارد البشرية
===

قرار لرئيس المجلس الجماعي للشلالات
رقم 187 صادر في 03 نونبر 2025
بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة مساعد تقني من الدرجة الأولى برسم 2025.

رئيس المجلس الجماعي للشلالات

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات و الامتحانات الخاصة بولوج أسلاك و درجات و مناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار.
- و بناء على المرسوم رقم 2.10.452 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المساعدين التقنيين المشتركة بين الوزارات حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- و بناء على قرار الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي و إصلاح الإدارة رقم 1438.22 الصادر في 23 من شوال 1443 (24 ماي 2022) بتحديد شروط و إجراءات و برامج امتحانات الكفاءة المهنية للترقي في الدرجة بالنسبة لهيئتي المساعدين التقنيين و المساعدين الإداريين المشتركين بين الوزارات.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يجرى بقاعة الاجتماعات الكائنة بمقر جماعة الشلالات بتاريخ 2025/12/21 امتحان الأهلية المهنية لولوج درجة مساعد تقني من الدرجة الأولى برسم سنة 2025 مفتوح في وجه المساعدين التقنيين من الدرجة الثانية، السلم 6، المتوفرين على ست سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بهذه الصفة في تاريخ أول اختبار من الاختبارات المنصوص عليها، ويخصص لهذا الامتحان منصب واحد (1).

المادة الثانية: يعد تاريخ 2025/12/16 آخر أجل لقبول طلبات الترشيح الموجهة إلى مصلحة الموارد البشرية بمقر الجماعة.

الشلالات في 03 نونبر 2025 /

رئيس جماعة الشلالات





المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة المحمدية
باشوية الشلالات
جماعة الشلالات
قسم الشؤون الإدارية والمالية
و القانونية والاقتصادية
و الممتلكات
مصلحة الموارد البشرية
==

قرار لرئيس المجلس الجماعي للشلالات
رقم 188 صادر في 03 نونبر 2025
بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة محرر من الدرجة الثانية برسم 2025.

رئيس المجلس الجماعي للشلالات

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للتوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه .
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات و الامتحانات الخاصة بولوج أسلاك و درجات و مناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار
- بناء على المرسوم رقم 2.10.454 صادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المحررين المشتركة بين الوزارات.
- و بناء على قرار الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي و إصلاح الإدارة رقم 2085.22 الصادر في 26 من ذي الحجة 1443 (26 يوليو 2022) بتحديد شروط و إجراءات و برنامج امتحان الكفاءة المهنية لولوج الدرجات الأولى و الثانية و الثالثة من هيئة المحررين المشتركة بين الوزارات.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يجرى بقاعة الاجتماعات بمقر جماعة الشلالات بتاريخ 2025/12/30 امتحان الأهلية المهنية لولوج درجة محرر من الدرجة الثانية برسم سنة 2025 مفتوح في وجه المحررين من الدرجة الثالثة المتوفرين على ست سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بهذه الصفة في تاريخ أول اختبار من الاختبارات المنصوص عليها، ويخصص لهذا الامتحان منصب واحد (1).

المادة الثانية: يعد تاريخ 2025/12/20 آخر أجل لقبول طلبات الترشيح الموجهة إلى مصلحة الموارد البشرية بمقر الجماعة.

الشلالات في 03 نونبر 2025 /



الرئيس
إمضاء : أحمد داوود



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة المحمدية
باشوية الشلالات
جماعة الشلالات
قسم الشؤون الإدارية والمالية
و القانونية والاقتصادية
و الممتلكات
مصلحة الموارد البشرية
==

قرار لرئيس المجلس الجماعي للشلالات
رقم 189 صادر في 03 نونبر 2025
باجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة مساعد إداري من الدرجة الممتازة برسم 2025.

رئيس المجلس الجماعي للشلالات

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تنميته.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات و الامتحانات الخاصة بولوج أسلاك و درجات و مناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره و تنميته.
- بناء على المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار.
- و بناء على المرسوم رقم 2.10.453 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المساعدين الإداريين المشتركة بين الوزارات حسبما وقع تغييره و تنميته.
- و بناء على قرار الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي و إصلاح الإدارة رقم 1438.22 الصادر في 23 من شوال 1443 (24 ماي 2022) بتحديد شروط و إجراءات و برامج امتحانات الكفاءة المهنية للترقى في الدرجة بالنسبة لهيئتي المساعدين التقنيين و المساعدين الإداريين المشتركين بين الوزارات.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يجرى بقاعة الاجتماعات الكائنة بمقر جماعة الشلالات بتاريخ 2025/12/30 امتحان الأهلية المهنية لولوج درجة مساعد إداري من الدرجة الممتازة برسم سنة 2025 مفتوح في وجه المساعدين الإداريين من الدرجة الأولى المتوفرين على ست سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بهذه الصفة في تاريخ أول اختبار من الاختبارات المنصوص عليها، ويخصص لهذا الامتحان منصب واحد (1).

المادة الثانية: يعد تاريخ 2025/12/20 آخر أجل لقبول طلبات الترشيح الموجهة إلى مصلحة الموارد البشرية بمقر الجماعة.

الشلالات في 03 نونبر 2025 /
رئيس جماعة الشلالات
مصلحة
الموارد
البشرية
الجماعة الشلالات
الرئيس
أحمد داوود